

بمقتضى قرار من وزير تكنولوجيا الاتصالات والاقتصاد  
الرقمي مؤرخ في 29 نوفمبر 2017.

سمي الرائد عادل الفزعي عضوا ممثلا عن وزارة الدفاع  
الوطني بمجلس مؤسسة الوكالة الوطنية للسلامة المعلوماتية،  
وذلك خلفا للعقيد حسن الكشوطي.

## وزارة الشؤون الثقافية

قرار من وزير الشؤون الثقافية مؤرخ في 26 ديسمبر 2017  
يتعلق بتفويض حق الإمضاء في المادة التأديبية.

إن وزير الشؤون الثقافية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر  
1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة  
والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية،  
وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تكمته،

وعلى الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان  
1975 المتعلق بالترخيص للوزراء وكتاب الدولة بتفويض حق  
الإمضاء،

وعلى الأمر عدد 1875 لسنة 1996 المؤرخ في 7 أكتوبر  
1996 المتعلق بتنظيم وزارة الثقافة وعلى جميع النصوص التي  
نقحته أو تكمته وخاصة الأمر عدد 1819 لسنة 2003 المؤرخ  
في 25 أوت 2003 والأمر عدد 1885 لسنة 2012 المؤرخ في  
11 سبتمبر 2012،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27  
أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى الأمر الحكومي عدد 1244 لسنة 2017 المؤرخ في 3  
نوفمبر 2017 المتعلق بتسمية السيدة أمال الزريبي حرم حشانة،  
متصرف عام، رئيسة لديوان وزير الشؤون الثقافية ابتداء من 12  
أكتوبر 2017.

قرر ما يلي :

الفصل الأول - طبقا لأحكام الفصل 51 (جديد) من القانون  
عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المشار  
إليه أعلاه، أسند تفويض إلى السيدة أمال الزريبي حرم حشانة،

متصرف عام، الشاغلة خطة رئيس ديوان، لتمضي بالنيابة عن وزير  
الشؤون الثقافية تقارير الإحالة على مجلس التأديب والقرارات  
التأديبية ما عدا عقوبة العزل وذلك ابتداء من 12 أكتوبر 2017.  
الفصل 2 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية  
التونسية.

تونس في 26 ديسمبر 2017.

وزير الشؤون الثقافية

محمد زين العابدين

قرار من وزير الشؤون الثقافية مؤرخ في 26 ديسمبر 2017  
يتعلق بتفويض حق الإمضاء.

إن وزير الشؤون الثقافية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر  
1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة  
والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية،  
وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تكمته،

وعلى الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان  
1975 المتعلق بالترخيص للوزراء وكتاب الدولة بتفويض حق  
الإمضاء،

وعلى الأمر عدد 1875 لسنة 1996 المؤرخ في 7 أكتوبر  
1996 المتعلق بتنظيم وزارة الثقافة وعلى جميع النصوص التي  
نقحته أو تكمته وخاصة الأمر عدد 1819 لسنة 2003 المؤرخ  
في 25 أوت 2003 والأمر عدد 1885 لسنة 2012 المؤرخ في  
11 سبتمبر 2012،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27  
أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى الأمر الحكومي عدد 1244 لسنة 2017 المؤرخ في 3  
نوفمبر 2017 المتعلق بتسمية السيدة أمال الزريبي حرم حشانة،  
متصرف عام، رئيسة لديوان وزير الشؤون الثقافية ابتداء من 12  
أكتوبر 2017.

قرر ما يلي :

الفصل الأول - طبقا لأحكام الفقرة الأولى من الفصل الأول من  
الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975  
المشار إليه أعلاه، أسند تفويض إلى السيدة أمال الزريبي حرم  
حشانة، متصرف عام، الشاغلة خطة رئيس ديوان، لتمضي بالنيابة  
عن وزير الشؤون الثقافية كل الوثائق التي هي من مشمولاتها  
باستثناء النصوص ذات الصبغة الترتيبية وذلك ابتداء من 12  
أكتوبر 2017.